الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/53/606/Add.1
3 December 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الثالثة والخمسون
البند ٩١ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسة الاقتصادي الكلي: التجارة والتنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد أولالدزمير جيروس (بيلاروس)

إضافـــة

أولا - مقدمـــة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩١ (انظر A/53/606، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات ٣٥ و ٣٦ و ٣٨ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ المعقودة في ٦ و ١٠ و ١٢ و ٢٤ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ويرد سرد لنظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/53/SR.35 و 36 و 38 و 40-42).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع القرار A/C.2/53/L.26

٢ - في الجلسة ٣٥ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل إندونيسيا، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "التجارة الدولية والتنمية" (A/C.2/53/L.26)، وفيما يلي نصه:

---

* سيصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ستة أجزاء تحت الرمز A/53/606 و Add.1-5.

071298 071298 98-38094

"إن الجمعية العامة،

"إذ تعيد تأكيد قراراتها ٩٥/٥٠ و ٩٨/٥٠ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ و ١٦٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٨٢/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وكذلك إلى الاتفاقات الدولية ذات الصلة المتعلقة بالتجارة والنمو الاقتصادي والتنمية والقضايا المترابطة في هذا المجال،

"وإذ ترحب بالبيان الوزاري الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ بشأن مسألة الوصول إلى الأسواق: التطورات الحاصلة منذ جولة أوروغواي والآثار والفرص والتحديات المترتبة عليها، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، من بينها أقل البلدان نموا في سياق النزعة إلى العولمة والتحرير[(١)]؛

"وإذ تعيد تأكيد نتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) المعقود في ميدراند، بجنوب أفريقيا[(٢)] التي توفر إطارا هاما للعمل على إيجاد شراكة من أجل النمو والتنمية،

"وإذ تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الخامسة والأربعين[(٣)]،

"وإذ تلاحظ أن المؤتمر الوزاري الثاني لمنظمة التجارة العالمية انعقد في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٨،

"١ - تقر بأهمية توسيع نطاق التجارة الدولية بوصفها محركا للنمو والتنمية، وبالحاجة، في هذا السياق، إلى إدماج البلدان النامية إدماجا سريعا وتاما في النظام التجاري الدولي مع المراعاة التامة للفرص والتحديات التي توجدها العولمة والتحرير ومع أخذ الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية في الاعتبار؛

---

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٣ (A/53/3)، الفصل الرابع، الفقرة ٥.

(٢) أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة التاسعة، ميدراند، جمهورية جنوب أفريقيا، ٢٧ نيسان/أبريل - ١١ أيار/ مايو ١٩٩٦، التقرير والمرفقات (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.II.D.4)، الجزء الأول، الفرع ألف.

(٣) A/53/14 (Part IV)، وستصدر هذه الوثيقة في صيغتها النهائية في الوثائق الرسمية للجمعية العامة؛ الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٥ (A/53/15/Rev.1).

"٢ - تجدد الالتزام بدعم وتعزيز نظام تجاري متعدد الأطراف ومفتوح، يقوم على قواعد محددة، ويكون عادلا ومأمونا وغير تمييزي، وشفافا، يمكن التنبؤ به، ويسهم في النهوض اقتصاديا واجتماعيا بجميع البلدان والشعوب من خلال العمل على تحرير التجارة وتوسيع نطاقها وتشجيع العمالة والاستقرار ومن خلال إيجاد إطار لإقامة علاقات تجارية دولية. وفي هذا الصدد، تعرب عن الأسف إزاء أي محاولة ترمي إلى تجاوز أو تقويض الإجراءات المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف والمتعلقة بسير التجارة الدولية، مثل اللجوء إلى اتخاذ إجراءات من جانب واحد، علاوة على التدابير المتفق عليها في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف؛

"٣ - تعيد تأكيد دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه الجهة التي تقوم في إطار الأمم المتحدة بتنسيق المعالجة المتكاملة للمسائل الإنمائية والمسائل ذات الصلة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة؛

"٤ - ترجو من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل، على أساس نتائج دورته التاسعة، تحديد وتحليل ما للقضايا المتصلة بالاستثمار من آثار على التنمية، آخذا بعين الاعتبار مصالح البلدان النامية ومراعيا الأعمال التي اضطلعت بها المنظمات الأخرى؛

"٥ - تلاحظ مع التقدير المبادرة التي قام بها الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بدعوة الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة إلى المشاركة في مناقشات مجلس التجارة والتنمية وتشجع مواصلة هذه الممارسة في المستقبل؛

"٦ - تكرر التأكيد على ضرورة مواصلة تحرير التجارة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ولا سيما في القطاعات التي تهم البلدان النامية من ناحية التصدير، وذلك من خلال جملة أمور منها:

"(أ) تحقيق تخفيضات كبيرة في جميع التعريفات وتخفيض الحدود القصوى للتعريفات إلى ما كانت عليه والقضاء على التصعيد التعريفي، الذي يؤثر في مجموعة كبيرة من المنتجات والقطاعات؛

"(ب) القضاء على السياسات التي تشوه التجارة والممارسات الحمائية والحواجز غير التعريفية في العلاقات التجارية الدولية؛

"(ج) فرض مراقبة متعددة الأطراف متزايدة على عملية اللجوء إلى رسوم مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية ومعايير حماية صحة البنات والمعايير التقنية بحيث تحترم وتتماشى مع القواعد والالتزامات المتعددة الأطراف ولا تستخدم لأغراض حمائية؛

"(د) قيام الدول المانحة للأفضليات بتحسين وتجديد خططها لنظام الأفضليات المعمم بهدف إدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، في النظام التجاري الدولي وإيجاد طرق ووسائل لضمان استخدام أكثر فعالية لخطط نظام الأفضليات المعمم، وتلاحظ، من هذا السياق، القلق الذي أبدته الأطراف المستفيدة من أن يؤدي توسيع نظام الأفضليات المعمم، من خلال ربط الاستحقاق باعتبارات غير تجارية، إلى الانتقاص من قيمة مبادئه الأصلية، وهي بالتحديد عدم التمييز والعالمية وتقاسم الأعباء وعدم المعاملة بالمثل؛

"٧ - تؤكد أنه لا بد للمجتمع الدولي من الناحية الأخلاقية وقف عملية تهميش أقل البلدان النامية وعكس اتجاهها عن طريق العمل على إدماجها بسرعة في الاقتصاد العالمي من خلال الإفادة إلى أقصى حد من الفرص التجارية الناشئة عن العولمة والتحرير، وتعترف بأن التنفيذ التام لخطة العمل لصالح أقل البلدان نموا يتطلب، حسبما جاء في البيان الوزاري الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨[١]، تحقيق المزيد من التقدم في مجال إزالة الرسوم المفروضة على الواردات من أقل البلدان نموا وتدعيم المساعدة الدولية لتكملة جهودها الرامية إلى بناء القدرات وتوفير مساعدة تقنية متزايدة لمساعدتها في تعزيز قدراتها في مجال العرض؛

"٨ - تؤكد أيضا الحاجة الملحة إلى تيسير إدماج البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي، وفي هذا السياق، ترحب بخطة الأمين العام ذات المنحى العملي من أجل تحقيق التنمية في أفريقيا الواردة في التقرير المتعلق بأسباب النزاع وتعزيز سلام دائم وتنمية مستدامة في أفريقيا[٤]، وتؤيد النداء الوارد في البيان الوزاري والداعي إلى مواصلة بذل الجهود لتعزيز الوصول إلى الأسواق بالنسبة للمنتجات التي تهم اقتصادات البلدان الأفريقية وتوفير الدعم لجهودها الرامية إلى التنويع وبناء القدرات في مجال العرض، وتطلب، في هذا السياق، من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مواصلة إسهامه في تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات[٥] مع مراعاة الاستنتاجات التي اتفق عليها مجلس التجارة والتنمية في دورته الخامسة والأربعين[٦]؛

"٩ - تؤكد كذلك الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص، في سياق التعاون الدولي بشأن قضايا التجارة والتنمية، لتنفيذ الالتزامات الإنمائية الدولية العديدة الموجهة إلى تلبية الاحتياجات ومعالجة

المشاكل الإنمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية النامية، والاعتراف بأن البلدان النامية التي تقدم خدمات المرور العابر (الترانزيت) تحتاج إلى دعم كاف من أجل صيانة وتحسين هياكلها الأساسية الخاصة بالمرور العابر؛

---

(٤) A/52/871-S/1998/318.

(٥) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني.

(٦) A/53/15 (Part IV)، الفصل الأول، الفرع هاء، الاستنتاجات المتفق عليها ٤٥٤ (د - ٤٥).

"١٠ - تؤكد من جديد ضرورة أن يطبق جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بصورة فعالة جميع أحكام الوثيقة الختامية التي تجسدت فيها نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف[٧]، مع مراعاة المصالح الخاصة للبلدان النامية، والحاجة إلى تنفيذ فعال للأحكام الخاصة من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف والقرارات الوزارية ذات الصلة لصالح البلدان النامية، وتؤكد من جديد، في هذا الصدد، الحاجة إلى التنفيذ التام للمعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية، وتحث الحكومات والمنظمات الدولية المعنية على التطبيق الفعال للقرار الوزاري بشأن التدابير المتعلقة بما قد يترتب على برنامج الإصلاح من آثار سلبية بالنسبة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية[٧]؛

"١١ - تؤكد من جديد ضرورة الحفاظ على زخم عملية تحرير التجارة المتزايدة ولا سيما بالنسبة للمنتجات التي تهم البلدان النامية ومراعاته في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية؛ وينبغي مواصلة عملية التحرير على أساس واسع القاعدة بما فيه الكفاية للاستجابة لمجمل مصالح واهتمامات جميع الأعضاء في المنظمة، ولا سيما البلدان النامية داخل إطار المنظمة؛ وفي هذا الصدد، تدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى توفير الدعم التحليلي والمساعدة التقنية للبلدان النامية من أجل أن تشارك بفعالية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وأن تضع جدول أعمال إيجابيا للمفاوضات التجارية المقبلة؛

"١٢ - ترحب بأن مجلس التجارة والتنمية قد استهل في دورته الخامسة والأربعين، عملية التحضير الموضوعي للدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المقرر عقدها في بانكوك في عام ٢٠٠٠ من أجل أن يضع المجلس الصيغة النهائية لجدول أعمال المؤتمر في دورته التنفيذية التاسعة عشرة التي ستعقد في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، وترى أن الدورة العاشرة للمؤتمر ستوفر فرصة هامة ينبغي أن تغتنمها منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل القيام بتأمل جماعي في قضية التنمية؛

"١٣ - تؤكد أهمية تعزيز النظام التجاري الدولي وتحقيق المزيد من العالمية له وتسريع العملية الموجهة نحو تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من

الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؛ وتؤكد ضرورة قيام الحكومات الأعضاء في منظمة التجارة العالميـة والمنظمات الدوليـة ذات الصلة بمد يد المساعدة إلى البلدان غير الأعضاء في منظمة

---

(٧) انظر الصكوك القانونية التي تجسد نتائج جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي حررت في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشور أمانة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة "الغات"، رقم المبيع GATT/1994-7).

التجارة العالمية لتسهيل ما تبذله من جهود نحو الانضمام إلى تلك المنظمة بصورة سريعة وشفافة على أساس حقوق والتزامات الانضمام إليها، وضرورة قيام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بتقديم المساعدة التقنية ضمن ولايته للإسهام في إدماج تلك البلدان إدماجا كاملا وسريعا في النظام التجاري المتعدد الأطراف؛

"١٤ - تؤكد الحاجة إلى تحسين وتنسيق التدابير الرامية إلى معالجة آثار الأزمة المالية في النظام التجاري الدولي والتوقعات الإنمائية للبلدان النامية، مشددة على أن الإبقاء على نظام تجاري مفتوح والحفاظ على نمو متواصل في التجارة العالمية هما من العناصر الأساسية للتغلب على الأزمة، وترفض اللجوء إلى أي تدابير حمائية؛ ويوجد على مستوى أشمل حاجة إلى زيادة الاتساق بين الأهداف الإنمائية التي اتفق عليها المجتمع الدولي وسير عمل النظام التجاري والمالي الدولي، وتدعو، في هذا الصدد، إلى إيجاد تعاون وثيق بين منظومة الأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية ومؤسسات بريتون وودز؛

"١٥ - تسلم بأهمية التكامل الاقتصادي الإقليمي المفتوح في إيجاد فرص جديدة لتوسيع التجارة والاستثمار، وتؤكد أهمية امتثال هذه المبادرات لقواعد منظمة التجارة العالمية، حيثما ينطبق ذلك؛ وتؤكد، واضعة في الاعتبار أهمية النظام التجاري المتعدد الأطراف، أنه ينبغي أن توجه الاتفاقات التجارية الإقليمية نحو الخارج وأن تدعم النظام التجاري المتعدد الأطراف؛

"١٦ - تكرر التأكيد على أنه ينبغي أن يكون هدف الحكومات، متمشيا مع جدول أعمال القرن ٢١[٨] وإعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية[٩]، كفالة وجود دعم متبادل بين السياسات التجارية والبيئية بحيث يتم تحقيق التنمية المستدامة؛ وينبغي لدى القيام بذلك ألا تستخدم لأغراض حمائية سياساتها وتدابيرها الإنمائية، التي قد تؤثر في التجارة، وفي هذا الصدد، تشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على مواصلة أعماله المتعلقة بالتجارة والبيئة والتنمية؛

"١٧ - تشدد بقوة على الحاجة إلى توفير المساعدة التقنية للبلدان النامية من أجل بناء القدرات في مجال المفاوضات التجارية والإفادة إلى أقصى حد ممكن من آلية تسوية المنازعات، وتشدد، في هذا الصدد، على ضرورة تعزيز قدرة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على

---

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول (القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 و Corr.1) القرار ١، المرفق الثاني).

(٩) المرجع نفسه، المرفق الأول.

الاضطلاع بأنشطة تحليلية وأنشطة التعاون التقني في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وترحب بما يقيمه مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومصرف التسويات الدولية وغير ذلك من المنظمات ذات الصلة، من تعاون في سياق اضطلاعه بأعماله؛

"١٨ - تؤكد أن آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية هي عنصر أساسي فيما يتعلق بنزاهة ومصداقية النظام التجاري المتعدد الأطراف والتحقيق الكامل للمنافع المتوقعة من اختتام جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف؛ وتشدد، في هذا الصدد، على الحاجة إلى أن تراعي منظمة التجارة العالمية ما قد يترتب على قراراتها من آثار في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

"١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك التطورات الحاصلة في النظام التجاري المتعدد الأطراف وبحث تنفيذ البيان الوزاري المتعلق بالوصول إلى الأسواق الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨".

٣ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ١ كانون الأول/ ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد بوراك أوزوغرغين (تركيا)، بإبلاغ اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/53/L.26، ولفت انتباه اللجنة إلى مشروع قرار منقح عنوانه "التجارة الدولية والتنمية" (A/C.2/53/L.26/Rev.2)، وهو معروض من مقدمي مشروع القرار A/C.2/53/L.26 واستراليا وإندونيسيا وجمهورية كوريا وكندا والمكسيك والنرويج والنمسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي) ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٤ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/53/L.26/Rev.2 (انظر الفقرة ١٠، مشروع القرار الأول).

٥ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو سانت لوسيا وفيجي وتركيا (انظر A/C.2/53/SR.42).

باء - مشروع القرار A/C.2/53/SR.34

٦ - وفي الجلسة ٣٦ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل كازاخستان، بالنيابة عن أذربيجان وأرمينيا وأفغانستان وأوزبكستان وأوكرانيا وبلغاريا وتركيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا ورومانيا وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، مشروع قرار بعنوان "بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية" (A/C.2/53/L.34). وبعد ذلك، انضمت إيران (جمهورية - الإسلامية) وبولندا وبيلاروس وتركمانستان وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ومنغوليا إلى مقدمي مشروع القرار، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ١٦٩/٤٨ و ١٧٠/٤٨ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ١٠٢/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ و ١٦٨/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦،

"وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة المعنونة "إطار العمل العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وبين مجتمع المانحين"[١٠]،

"وإذ تدرك أن الجهود الشاملة التي تبذلها البلدان غير الساحلية في آسيا الوسطى في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، في سعيها من أجل دخول الأسواق العالمية عن طريق إنشاء شبكة للمرور العابر تضم عدة بلدان، يعرقلها افتقارها إلى منفذ إقليمي موصل إلى البحر وموقعها النائي وعزلتها عن الأسواق العالمية وانعدام الهياكل الأساسية الملائمة في قطاع النقل العابر في بلدان المرور العابر النامية المجاورة بسبب مشاكلها الاقتصادية،

"وإذ تؤكد من جديد أن لبلدان العبور الحق في ممارستها لسيادتها الكاملة على أراضيها، في اتخاذ جميع التدابير لضمان ألا تضر الحقوق والتسهيلات المقدمة للبلدان غير الساحلية بأي حال من الأحوال بمصالحها المشروعة،

"وإذ تؤيد الجهود التي تبذلها في الوقت الحاضر الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية من خلال الترتيبات ذات الصلة

المتعددة الأطراف والثنائية والإقليمية لمعالجة المسائل المتعلقة بإنشاء هيكل أساسي للمرور العابر يحظى بمقومات البقاء،

"وإذ تحيط علما بالتقرير الذي أعده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية[١١]،

"وإذ ترى أن مشاكل النقل العابر التي تواجهها منطقة آسيا الوسطى يلزم النظر إليها على ضوء التغيرات الاقتصادية والتحديات المقترنة بها، بما فيها على وجه التحديد أثر هذه التغيرات على التجارة الدولية والتجارة فيما بين البلدان المعنية في المنطقة،

---

(١٠) TD/B/42(1)/11-TD/B/LDC/AC.1/7، المرفق الأول.

(١١) A/53/331، المرفق.

"وإذ تدرك أن أي استراتيجية نقل عابر للدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى، ولجيرانها من بلدان المرور العابر النامية، كيما تكون فعالة، ينبغي أن تتضمن إجراءات تعالج، في الوقت ذاته، المشاكل الملازمة لاستخدام طرق النقل العابر الموجودة والتعجيل بإقامة طرق جديدة بديلة تعمل بسلاسة،

"وإذ تلاحظ حدوث عدد من التطورات الهامة على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي بما في ذلك توقيع اتفاق إطاري للنقل العابر بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي في ألماتي، كازاخستان في ٩ أيار/ مايو ١٩٩٨، وتوقيع رؤساء دول أوزبكستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لإعلان طشقند الصادر في ٢٦ آذار/ مارس ١٩٩٨ بشأن برنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات وسط آسيا الوسطى[١٢] وتنفيذ البرنامج الموسع لممر النقل الرابط بين أوروبا ومنطقة القوقاز وآسيا وتوقيع إعلان باكو في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨[١٣]،

"وإذ تؤكد مرة أخرى أهمية تعزيز تدابير الدعم الدولي للمضي في معالجة المشاكل التي تواجهها الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية،

"١ - تحيط علما مع التقدير بالمساهمة المقدمة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لتحسين فعالية شبكة النقل العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية؛

"٢ - تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والحكومات المعنية إلى مواصلة إعداد برنامج لتحسين كفاءة بيئة المرور العابر الحالية في الدول النامية غير الساحلية

المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية - الاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة، ووفقا للأولويات البرنامجية المتفق عليها وفي حدود الموارد المالية الموجودة؛

"٣ - تدعو أيضا الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتولى بالتعاون الوثيق مع اللجان الإقليمية والمنظمات الدولية ذات الصلة تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للدول غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية وذلك في حدود الولاية والموارد المتوفرة حاليا للمؤتمر مع مراعاة اتفاقات النقل العابر ذات الصلة،

---

(١٢) A/53/96، المرفق الثاني.

(١٣) A/C.2/53/4، المرفق.

"٤ - تدعو البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف، في حدود ولاياتها، إلى مواصلة تقديم مساعدات مالية وتقنية مناسبة إلى الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وإلى جيرانها من بلدان المرور العابر النامية، لتحسين بيئة المرور العابر لتلك البلدان بما في ذلك بناء وصيانة وتحسين مرافق النقل والتخزين وغير ذلك من المرافق ذات الصلة بالنقل العابر وتحسين الاتصالات؛

"٥ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى أن تواصل، ضمن نطاق تنفيذ هذا القرار، دراسة الطرق الممكنة لتعزيز الترتيبات التعاونية الأكثر فعالية بين الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من دول المرور العابر وتشجيع مجتمع المانحين على القيام بدور داعم أكثر فعالية؛

"٦ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم بالتعاون الوثيق مع اللجان الإقليمية، لإعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة الخمسين".

٧ - وفي الجلسة ٤١ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ نائب رئيس اللجنة، السيد اوديك اغونا (أوغندا)، اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار ولفت انتباهها إلى مشروع قرار منقح عنوانه "بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية" (A/C.2/53/L.34/Rev.1).

٨ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/53/L.34/Rev.1 (انظر الفقرة ١٠، مشروع القرار الثاني).

جيم - مشروع مقرر

٩ - وقررت اللجنة في جلستها ٤٢ المعقودة في ١ كانون الأول/ ديسمبر، بناء على اقتراح الرئيس أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دوراته السادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة (A/53/15، (الأجزاء الأول إلى الثالث)) والمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأن متابعة الاستنتاجات المتفق عليها ١/١٩٩١ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/53/510) (انظر الفقرة ١١).

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٠ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروعي القرارين الواردين فيما يلي:

مشروع القرار الأول

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ٩٥/٥٠ و ٩٨/٥٠ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ و ١٦٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٨٢/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وكذلك إلى الاتفاقات الدولية ذات الصلة المتعلقة بالتجارة والنمو الاقتصادي والتنمية والقضايا المترابطة في هذا المجال،

وإذ ترحب بالبيان الوزاري الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ بشأن مسألة الوصول إلى الأسواق: التطورات الحاصلة منذ جولة أوروغواي والآثار والفرص والتحديات المترتبة عليها، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، من بينها أقل البلدان نموا في سياق النزعة إلى العولمة والتحرير[١٤]؛

وإذ تعيد تأكيد نتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) المعقود في ميدراند، بجنوب أفريقيا[١٥] التي توفر إطارا هاما للعمل على إيجاد شراكة من أجل النمو والتنمية،

وإذ تؤكد أن الجو الاقتصادي والمالي الملائم والمشجع على الصعيد الدولي والمناخ الإيجابي للاستثمار ضروريان للنمو الاقتصادي العالمي، بما في ذلك إيجاد فرص العمل، وضروريان بصفة خاصة لنمو البلدان النامية وتنميتها، وإذ تؤكد كذلك أن كل بلد مسؤول عن وضع السياسات الاقتصادية الخاصة به لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الخامسة والأربعين[١٦]،

وإذ تلاحظ أيضا أن المؤتمر الوزاري الثاني لمنظمة التجارة العالمية انعقد في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٨،

---

(١٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٣ (A/53/3)، الفصل الرابع، الفقرة ٥.

(١٥) أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة التاسعة، ميدراند، جمهورية جنوب أفريقيا، ٢٧ نيسان/أبريل - ١١ أيار/ مايو ١٩٩٦، التقرير والمرفقات (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.II.D.4)، الجزء الأول، الفرع ألف.

(١٦) A/53/15 (Part IV)، وستصدر هذه الوثيقة في صيغتها النهائية في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٥ (A/53/15/Rev.1).

١ - تقر بأهمية توسيع نطاق التجارة الدولية بوصفها محركا للنمو والتنمية، وبالحاجة، في هذا السياق، إلى إدماج البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إدماجا سريعا وتاما في النظام التجاري الدولي مع المراعاة التامة للفرص والتحديات التي توجدها العولمة والتحرير ومع أخذ الظروف الخاصة بفرادى البلدان، ولا سيما المصالح التجارية للبلدان النامية واحتياجاتها الخاصة في الاعتبار؛

٢ - تجدد الالتزام بدعم وتعزيز نظام تجاري متعدد الأطراف ومفتوح، يقوم على قواعد محددة، ويكون عادلا ومأمونا وغير تمييزي، وشفافا، يمكن التنبؤ به، ويسهم في النهوض اقتصاديا واجتماعيا بجميع البلدان والشعوب من خلال العمل على تحرير التجارة وتوسيع نطاقها وتشجيع العمالة والاستقرار ومن خلال إيجاد إطار لإقامة علاقات تجارية دولية؛

٣ - تعرب عن الأسف إزاء أي محاولة ترمي إلى تجاوز أو تقويض الإجراءات المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف والمتعلقة بسير التجارة الدولية، عن طريق اللجوء من جانب واحد إلى اتخاذ إجراءات تتعارض مع القواعد والأنظمة التجارية المتعددة الأطراف، بما فيها القواعد والأنظمة المتفق عليها في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف؛

٤ - تعيد تأكيد دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه الجهة التي تقوم في إطار الأمم المتحدة بتنسيق المعالجة المتكاملة للمسائل الإنمائية والمسائل ذات الصلة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة؛

٥ - ترجو من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل، على أساس نتائج دورته التاسعة، تحديد وتحليل ما للقضايا المتصلة بالاستثمار من آثار على التنمية، آخذا بعين الاعتبار مصالح البلدان النامية ومراعيا الأعمال التي اضطلعت بها المنظمات الأخرى؛

٦ - تلاحظ مع التقدير المبادرة التي قام بها الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بدعوة الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة إلى المشاركة في مناقشات مجلس التجارة والتنمية وتشجع مواصلة هذه الممارسة في المستقبل؛

٧ - تلاحظ التزايد في أهمية التجارة الالكترونية وتطبيقها على التجارة الدولية، وتعرب في هذا السياق عن ترحيبها بانعقاد مؤتمر قمة الشركاء من أجل التنمية الذي اضطلع بتنظيمه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في ليون، فرنسا، خلال الفترة من ٩ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وتحث مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل، بالتعاون مع الهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، وتلاحظ كذلك، في هذا الصدد، الاحتياجات الخاصة بالاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛

٨ - تكرر التأكيد على أهمية مواصلة تحرير التجارة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك القطاعات التي تهم البلدان النامية من ناحية التصدير، وذلك من خلال جملة أمور منها:

(أ) تحقيق تخفيضات كبيرة في التعريفات وتخفيض الحدود القصوى للتعريفات إلى ما كانت عليه والقضاء على التصعيد التعريفي؛

(ب) القضاء على السياسات التي تشوه التجارة والممارسات الحمائية والحواجز غير التعريفية في العلاقات التجارية الدولية؛

(ج) فرض مراقبة متعددة الأطراف متزايدة على عملية اللجوء إلى رسوم مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية ومعايير حماية صحة البنات والمعايير التقنية بحيث تحترم وتتماشى مع القواعد والالتزامات المتعددة الأطراف ولا تستخدم لأغراض حمائية؛

(د) قيام الدول المانحة للأفضليات بتحسين وتجديد خططها لنظام الأفضليات المعمم بهدف إدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، في النظام التجاري الدولي وإيجاد طرق ووسائل لضمان استخدام أكثر فعالية لخطط نظام الأفضليات المعمم، وتجدد في هذا السياق، تأكيد مبادئه الأصلية، وهي بالتحديد عدم التمييز والعالمية وتقاسم الأعباء وعدم المعاملة بالمثل؛

٩ - تؤكد من جديد أنه لا بد للمجتمع الدولي من الناحية الأخلاقية وقف عملية تهميش أقل البلدان نموا وعكس اتجاهها والعمل على إدماجها بسرعة في الاقتصاد العالمي، وكما جاء في البيان الوزاري

الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨[١٤]، بشأن فرص الوصول إلى الأسواق، ينبغي أن تشترك جميع البلدان في العمل على زيادة وتعزيز الفرص لوصول صادرات أقل البلدان نموا إلى الأسواق ضمن سياق دعم جهودها لبناء قدراتها الذاتية؛ وترحب بالمبادرات التي اتخذتها منظمة التجارة العالمية بالتعاون مع غيرها من المنظمات في تنفيذ خطة العمل لصالح أقل البلدان نموا التي اعتمدت في اجتماعها الوزاري المعقود في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، ويشمل ذلك المتابعة الفعالة للاجتماع الرفيع المستوى المعني بالمبادرات المتكاملة لصالح التنمية التجارية لأقل البلدان نموا، الذي عـُقد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧؛ وتعترف بأن التنفيذ التام لخطة العمل يتطلب تحقيق المزيد من التقدم في مجال إزالة الرسوم المفروضة على الواردات من أقل البلدان نموا وتدعو المنظمات الدولية ذات الصلة إلى توفير مساعدة تقنية متزايدة لمساعدتها في تعزيز قدراتها في مجال العرض تمكينا لها للإفادة إلى أقصى حد ممكن من فرص التبادل التجاري الناشئة عن العولمة والتحرير؛

١٠ - تؤكد أيضا الحاجة الملحة إلى تيسير إدماج البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي، وفي هذا السياق، ترحب بخطة الأمين العام ذات المنحى العملي من أجل تحقيق التنمية في أفريقيا الواردة في التقرير المتعلق بأسباب النزاع وتعزيز سلام دائم وتنمية مستدامة في أفريقيا[١٧]، وتؤيد النداء الوارد في

---

(١٧) A/52/871-S/1998/318.

البيان الوزاري والداعي إلى مواصلة بذل الجهود لتعزيز الوصول إلى الأسواق بالنسبة للمنتجات التي تهم اقتصادات البلدان الأفريقية وتوفير الدعم لجهودها الرامية إلى التنويع وبناء القدرات في مجال العرض، وتطلب، في هذا السياق، من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مواصلة إسهامه في تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات[١٨] مع مراعاة الاستنتاجات التي اتفق عليها مجلس التجارة والتنمية في دورته الخامسة والأربعين[١٩]؛

١١ - تؤكد كذلك الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص، في سياق التعاون الدولي بشأن قضايا التجارة والتنمية، لتنفيذ الالتزامات الإنمائية الدولية العديدة الموجهة إلى تلبية الاحتياجات ومعالجة المشاكل الإنمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية النامية، والاعتراف بأن البلدان النامية التي تقدم خدمات المرور العابر (الترانزيت) تحتاج إلى دعم كاف من أجل صيانة وتحسين هياكلها الأساسية الخاصة بالمرور العابر؛

١٢ - تؤكد من جديد ضرورة أن يطبق جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بصورة فعالة جميع أحكام الوثيقة الختامية التي تجسدت فيها نتائج جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف[٢٠]، مع مراعاة المصالح الخاصة للبلدان النامية للارتفاع بالتنمية الاقتصادية والمزايا الإنمائية التي يتمتع بها الجميع إلى أقصى حد، ومع مراعاة الحاجة أيضا إلى تنفيذ فعال للأحكام الخاصة من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف والقرارات الوزارية ذات الصلة لصالح البلدان النامية، بما في ذلك المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية، وتحث الحكومات والمنظمات الدولية المعنية على التطبيق الفعال للقرار الوزاري

بشأن التدابير المتعلقة بما قد يترتب على برنامج الإصلاح من آثار سلبية بالنسبة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية[٢٠]؛

١٣ - تؤكد من جديد على أهمية الحفاظ على زخم عملية تحرير التجارة المتزايدة ولا سيما بالنسبة للمنتجات التي تهم البلدان النامية ومراعاته في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية: وينبغي مواصلة عملية التحرير على أساس واسع القاعدة بما فيه الكفاية للاستجابة لمجمل مصالح واهتمامات جميع الأعضاء في المنظمة، ولا سيما البلدان النامية داخل إطار منظمة التجارة العالمية؛ وفي هذا الصدد، تدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى توفير الدعم التحليلي والمساعدة التقنية للبلدان النامية من أجل أن تشارك بفعالية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وأن تضع جدول أعمال إيجابيا للمفاوضات التجارية المقبلة؛

---

(١٨) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني.

(١٩) A/53/15 (Part IV)، الفصل الأول، الفرع هاء، الاستنتاجات المتفق عليها ٤٥٤ (د - ٤٥).

(٢٠) انظر الصكوك القانونية التي تجسد نتائج جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي حررت في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشور أمانة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة "الغات"، رقم المبيع GATT/1994-7).

١٤ - ترحب بأن مجلس التجارة والتنمية قد استهل في دورته الخامسة والأربعين، عملية التحضير الموضوعي للدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المقرر عقدها في بانكوك في عام ٢٠٠٠ من أجل أن يضع المجلس الصيغة النهائية لجدول أعمال المؤتمر في دورته التنفيذية التاسعة عشرة التي ستعقد في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، وترى أن الدورة العاشرة للمؤتمر ستوفر فرصة هامة ينبغي أن تغتنمها منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل القيام بتأمل جماعي في قضية التنمية؛

١٥ - تؤكد أهمية تعزيز النظام التجاري الدولي وتحقيق المزيد من العالمية له وتسريع العملية الموجهة نحو تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؛ وتؤكد ضرورة قيام الحكومات الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية ذات الصلة بمد يد المساعدة إلى البلدان غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لتسهيل ما تبذله من جهود نحو الانضمام إلى تلك المنظمة بصورة سريعة وشفافة على أساس حقوق والتزامات الانضمام إليها، وضرورة قيام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية بتقديم المساعدة التقنية ضمن ولايتيهما للإسهام في إدماج تلك البلدان إدماجا كاملا وسريعا في النظام التجاري المتعدد الأطراف؛

١٦ - تؤكد الحاجة إلى تحسين التدابير الرامية إلى معالجة آثار الأزمة المالية في النظام التجاري الدولي والتوقعات الإنمائية للبلدان النامية والبلدان المتضررة من الأزمة، مشددة على أن الإبقاء على جميع الأسواق مفتوحة والحفاظ على نمو متواصل في التجارة العالمية هما من العناصر الأساسية للتغلب على

الأزمة، وترفض في هذا السياق اللجوء إلى أي تدابير حمائية؛ ويوجد على مستوى أشمل حاجة إلى زيادة الاتساق بين الأهداف الإنمائية التي اتفق عليها المجتمع الدولي وسير عمل النظام التجاري والمالي الدولي، وتدعو، في هذا الصدد، إلى إيجاد تعاون وثيق بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات التجارية والمالية المتعددة الأطراف؛

١٧ - تسلّم بأهمية التكامل الاقتصادي الإقليمي المفتوح في إيجاد فرص جديدة لتوسيع التجارة والاستثمار، وتؤكد أهمية امتثال هذه المبادرات لقواعد منظمة التجارة العالمية، حيثما ينطبق ذلك؛ وتؤكد، واضعة في الاعتبار أهمية النظام التجاري المتعدد الأطراف، أنه ينبغي أن توجه الاتفاقات التجارية الإقليمية نحو الخارج وأن تدعم النظام التجاري المتعدد الأطراف؛

١٨ - تكرر التأكيد على أنه ينبغي أن يكون هدف الحكومات، تمشيا مع جدول أعمال القرن ٢١[٢١] وإعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية[٢٢]، كفالة وجود دعم متبادل بين السياسات التجارية والبيئية بحيث يتم

---

(٢١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول (القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 و Corr.1) القرار ١، المرفق الثاني).

(٢٢) المرجع نفسه، المرفق الأول.

تحقيق التنمية المستدامة؛ وينبغي لدى القيام بذلك ألا تستخدم لأغراض حمائية سياساتها وتدابيرها الإنمائية، التي قد تؤثر في التجارة، وتشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على مواصلة أعماله المتعلقة بالتجارة والبيئة والتنمية؛

١٩ - تشدد بقوة على الحاجة إلى توفير المساعدة التقنية للبلدان النامية من أجل الإفادة إلى أقصى حد ممكن من آلية منظمة التجارة العالمية لتسوية المنازعات، بالاستناد إلى القواعد والأنظمة المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف، وتشدد، في هذا الصدد، على ضرورة تعزيز قدرة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على توفير المساعدات التقنية في هذا السبيل للبلدان النامية، ولا سيما لأقل البلدان نموا، وللدول الجزرية الصغيرة النامية، وترحب بما يقيمه مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومصرف التسويات الدولية وغير ذلك من المنظمات ذات الصلة، من تعاون في سياق اضطلاعه بأعماله؛

٢٠ - تؤكد أن آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية هي عنصر أساسي فيما يتعلق بنزاهة ومصداقية النظام التجاري المتعدد الأطراف والتحقيق الكامل للمنافع المتوقعة من اختتام جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، وعن التطورات الحاصلة في النظام التجاري المتعدد الأطراف وتنفيذ البيان الوزاري المتعلق بالوصول إلى الأسواق الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨.

مشروع القرار الثاني

بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٩/٤٨ و ١٧٠/٤٨ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ١٠٢/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ و ١٦٨/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تشير أيضا إلى إطار العمل العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وبين مجتمع المانحين[٢٣]، وسائر الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة،

---

(٢٣) TD/B/42(1)/11-TD/B/LDC/AC.1/7، المرفق الأول.

وإذ تدرك أن الجهود الشاملة التي تبذلها البلدان غير الساحلية في آسيا الوسطى في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، في سعيها من أجل دخول الأسواق العالمية عن طريق إنشاء شبكة للمرور العابر تضم عدة بلدان، يعرقلها افتقارها إلى منفذ إقليمي موصل إلى البحر وموقعها النائي وعزلتها عن الأسواق العالمية وانعدام الهياكل الأساسية الملائمة في قطاع النقل العابر في بلدان المرور العابر النامية المجاورة بسبب مشاكلها الاقتصادية،

وإذ تؤكد من جديد أن لبلدان العبور الحق في ممارستها لسيادتها الكاملة على أراضيها، في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان ألا تضر الحقوق والتسهيلات المقدمة للبلدان غير الساحلية بأي حال من الأحوال بمصالحها المشروعة،

وإذ تؤيد الجهود التي تبذلها في الوقت الحاضر الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية من خلال الترتيبات ذات الصلة المتعددة الأطراف والثنائية والإقليمية لمعالجة المسائل المتعلقة بإنشاء هيكل أساسي للمرور العابر يحظى بمقومات البقاء،

وإذ تحيط علما بالتقرير المرحلي الذي أعده الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية[٢٤]،

وإذ ترى أن مشاكل النقل العابر التي تواجهها منطقة آسيا الوسطى يلزم النظر إليها على ضوء التغيرات الاقتصادية والتحديات المقترنة بها، بما فيها على وجه التحديد أثر هذه التغيرات على التجارة الدولية والتجارة فيما بين البلدان المعنية،

وإذ تدرك أن أي استراتيجية نقل عابر للدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى، ولجيرانها من بلدان المرور العابر النامية، كيما تكون فعالة، ينبغي أن تتضمن إجراءات تعالج، في الوقت ذاته، المشاكل الملازمة لاستخدام طرق النقل العابر الموجودة والتعجيل بإقامة طرق جديدة بديلة تعمل بسلاسة، وإذ ترحب في هذا الصدد، بزيادة تعاون البلدان غير الساحلية مع جميع البلدان المهتمة بالأمر،

وإذ تلاحظ حدوث عدد من التطورات الهامة على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي بما في ذلك توقيع اتفاق إطاري للنقل العابر بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي في ألماتي، كازاخستان، في ٩ أيار/ مايو ١٩٩٨، وتوقيع رؤساء دول أوزبكستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لإعلان طشقند الصادر في

---

(٢٤) A/53/331، المرفق.

٢٦ آذار/ مارس ١٩٩٨ بشأن برنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات وسط آسيا الوسطى[٢٥] وتنفيذ البرنامج الموسع لممر النقل الرابط بين أوروبا ومنطقة القوقاز وآسيا وتوقيع إعلان باكو في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨[٢٦]،

وإذ تؤكد مرة أخرى أهمية تعزيز تدابير الدعم الدولي للمضي في معالجة المشاكل التي تواجهها الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية،

١ - تحيط علما مع التقدير بالمساهمة المقدمة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لتحسين فعالية شبكة النقل العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية؛

٢ - تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والحكومات المعنية إلى مواصلة إعداد برنامج لتحسين كفاءة بيئة المرور العابر الحالية في الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية - الاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة، ووفقا للأولويات البرنامجية المتفق عليها وفي حدود الموارد المالية الموجودة؛

٣ - تدعو أيضا مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتولى، بالتعاون الوثيق مع اللجان الاقتصادية الإقليمية، في حدود ولاية كل منها ومواردها الحالية، وكذلك مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للدول غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية مع مراعاة اتفاقات النقل العابر ذات الصلة؛

٤ - تدعو البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف، في حدود ولاياتها، إلى مواصلة تقديم مساعدات مالية وتقنية مناسبة إلى الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثا في آسيا الوسطى وإلى جيرانها من بلدان المرور العابر النامية، لتحسين بيئة المرور العابر لتلك البلدان، بما في ذلك بناء وصيانة وتحسين مرافق النقل والتخزين وغير ذلك من المرافق ذات الصلة بالنقل العابر وتحسين الاتصالات؛

٥ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى أن تواصل، ضمن نطاق تنفيذ هذا القرار، دراسة الطرق الممكنة لتعزيز الترتيبات التعاونية الأكثر فعالية بين الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من دول المرور العابر وتشجيع مجتمع المانحين على القيام بدور داعم أكثر فعالية؛

---

(٢٥) A/53/96، المرفق الثاني.

(٢٦) A/C.2/53/4، المرفق.

٦ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع اللجان الإقليمية، بإعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة الخمسين.

* * *

١١ - وتوصي اللجنة أيضا بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر التالي:

الوثائق المتعلقة بالتجارة والتنمية

تحيط الجمعية العامة علما بالوثائق التالية:

(أ) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن دوراتها التنفيذية السادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة[٢٧]؛

(ب) مذكرة من الأمين العام بشأن متابعة الاستنتاجات المتفق عليها ١/١٩٩٧ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي[٢٨]؛

- - - - -

(٢٧) A/53/15 (الأجزاء الأول إلى الثالث)، وستصدر هذه الوثيقة في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٥ (A/53/15/Rev.1).

(٢٨) A/53/510.